بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٧٧/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعي ـ / نوري رشيد علي / وكيلاه المحاميان منتظر عبد الضاهر وخليل مجبل.
المميز عليه ـ المدعى عليه ـ / المدير العام للشركة العامة لسكك الحديد العراقية / إضافة لوظيفته .

الادعاء:

ادعى وكيلا المدعي (المميز) أمام محكمة بداءة القائم التي أحالت الدعوى حسب الاختصاص الوظيفي الى محكمة القضاء الإداري بان موكلهما يعمل قاضياً في محكمة القائم وانه يشغل الدار المرقمة (LH232) الواقعة في مجمع السكك ٤٤٠/القائم بموجب عقد إيجار رسمي صادر من دائرة المدعى عليه (المميز عليه) / إضافة لوظيفته وانه كان يدفع بدلات الايجار وقوائم أجور الماء والكهرباء والخدمات الاخرى ، وحيث ان مجلس الوزراء كان قد اصدر القرار المرقم (٢٠٥) لسنة ٢٠٠٩ الذي يقضي بتمليك دور الدولة لشاغليها من الموظفين والمواطنين العراقيين ، وحيث ان الدار التي يشغلها المدعي تم إنشائها من قبل دائرة المدعى عليه / إضافة لوظيفته على قطعة الأرض المرقمة (٢١ /ديوم المانعي والبطيخة وفهيدة) والتي تعود ملكيتها الى وزارة المالية بذلك تكون الدار مشتركة بين دائرة المدعى عليه /إضافة لوظيفته ووزارة المالية ، وان المدعى عليه / إضافة لوظيفته قام بإصدار قرار لجنة الاسكان المركزية المرقم (٤٥٦٠) في ٢٠٠٩/٦/٢٢ والمتضمن إلغاء تخصيص الدار التي يشغلها موكلهما المدعي وتخصيصها الى شخص اخر . تظلم المدعي لدى المدعى عليه /إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٠٩/٧/١٦ ولم يبت بالتظلم رغم مضي المدة القانونية .

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي العارضية- موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٧٧/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كو٧اري عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

أقام وكيلا المدعي (المميز) الدعوى أمام محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١٥ وطلبا إلزام المدعى عليه / إضافة لوظيفته بإلغاء (قرار لجنة الاسكان المركزية) وتمليك المدعي موكلهما الدار التي كان يشغلها . ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٠ وبعدد اضبارة ٢٦/ق/٢٠١٠ حكماً يقضي برد الدعوى شكلاً كونها خارج اختصاصات محكمة القضاء الإداري المحددة في الفقرة (د) من البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل حيث حصر وكيل المدعي مطالبة موكله في الدعوى بتمليكه الدار الحكومية المشغولة من قبله وذلك في محضر جلسة ٢٠١٠/٥/٥ فيكون طلب المدعي خارج اختصاصات محكمة القضاء الإداري . طعن المميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٠/٦/٨ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبوله شكلاً . ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه لما استند إليه من أسباب صحيح وموافق للقانون ذلك ان المدعي (المميز) والذي يعمل قاضياً في محكمة بداءة القائم ويشغل الدار المرقمة (LH232) الواقعة في مجمع السكك (٤٤٠/القائم) بموجب عقد إيجار رسمي صادر من دائرة المدعى عليه (المميز عليه) / إضافة لوظيفته وانه كان مستمراً بدفع بدلات الإيجار وقوائم أجور الماء والكهرباء والخدمات الأخرى وحيث ان مجلس الوزراء قد اصدر قراره المرقم (٢٠٥) لسنة ٢٠٠٩ والذي يقضي بتمليك دور الدولة لشاغليها من الموظفين والمواطنين العراقيين وحيث ان المدعى عليه (المميز عليه) / إضافة لوظيفته قام بإصدار قرار لجنة الإسكان المركزية المرقم (٤٥٦٠) في ٢٠٠٩/٦/٢٢ المتضمن إلغاء تخصيص الدار للمدعي (المميز) وتخصيصها إلى شخص اخر حيث قد أقام المدعي (المميز) الدعوى طالباً الحكم بإلغاء قرار لجنة الاسكان المركزية وتمليكه الدار

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية- موقع سامة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٧٧/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كۆماری عیراق
داد كای بالآی ئیتتیحادی

موضوع الدعوى استناداً إلى قرارات مجلس الوزراء الخاصة بهذا الشأن الا انه عاد وفي جلسة ٥/٥/٢٠١٠ وحضر وكيله الدعوى بتمليك الدار المشغولة من موكله وحيث ان مثل هذا الطلب يخرج عن اختصاص محكمة القضاء الاداري استناداً إلى نص الفقرة (د) من البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل . وحيث ان المحكمة قضت برد الدعوى شكلاً فان حكمها جاء صحيحاً ومتفقاً مع أحكام القانون عليه قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ١٧/٨/ ٢٠١٠.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الالكتروني